

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٤٦٧ لسنة ٢٠٠٩

بتعديل الجدول رقم (١) الملحق بالقانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤

فى شأن الأسلحة والذخائر

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على قانون العقوبات ؛

وعلى القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ فى شأن الأسلحة والذخائر وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١٧٥٦ لسنة ٢٠٠٧ بتعديل الجدول رقم (١) الملحق

بالقانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ فى شأن الأسلحة والذخائر ؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٢١٣ لسنة ٢٠٠٨ بتعديل الجدولين

رقمى (١ ، ٣ القسم الثانى منه) الملحقين بذات القانون ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُضاف للجدول رقم (١) الملحق بقانون الأسلحة والذخائر رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ ما يلى :

«القيود الحديدية ، والصديرى والخوذة الواقيتان من الرصاص» .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٩/٨/٦

وزير الداخلية

حبيب العادلى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٩

٢٥٠٨٦ س ٢٠٠٩ - ٢٠٠٦